



التاريخ: الأحد/22 جمادى الأولى/1443هـ

الموافق : 26/ديسمبر/2021م

منشورات إدارة نظم الدفع

منشور رقم (PSD/2021/7)

معنون إلى كافة المصارف والمؤسسات المالية للدفع عبر الموبايل

ضوابط نظام وخدمة الدفع عبر الموبايل

عملاً بأحكام المادة 6 الفقرة (و) من قانون بنك السودان المركزي لسنة 2002م تعديل 2012م، واستناداً إلى لائحة تنظيم أعمال نظم الدفع لسنة 2013م، لائحة التحويلات الإلكترونية للأموال لسنة 2014، ولائحة ترخيص وتنظيم أعمال المؤسسات المالية للدفع عبر الموبايل لسنة 2020م، ويهدف تنظيم عمل نظام الدفع عبر الموبايل وترقية كفاءة تقديم الخدمات المالية الإلكترونية فقد تقرر الآتي:-

1- إلغاء المنشورات الخاصة بضوابط نظام الدفع عبر الموبايل وإجراءات الاشتراك في خدمة الدفع عبر الموبايل الآتية:-

أ. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2016/7) بتاريخ 29/8/2016م.

ب. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2016/9) بتاريخ 29/8/2016م.

2- إصدار الضوابط المنظمة لعمل نظام وخدمات الدفع عبر الموبايل التالية:-

أولاً / التعريفات:-

البنك	يقصد به بنك السودان المركزي
المصرف	يقصد به أي مصرف محلي أو أجنبي حسب تعريفه الوارد في المادة (4) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2014م
المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل	يقصد بها المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل والمرخص لها بموجب لائحة ترخيص وتنظيم أعمال المؤسسات المالية للدفع عبر الموبايل لسنة 2020م، أو المصرف
خدمة الدفع عبر الموبايل	يقصد بها عملية الدفع الإلكتروني التي تتم بواسطة الموبايل وباستخدام النقود الإلكترونية

النقود الإلكترونية	يقصد بها قيمة نقدية بالعملة السودانية مخزنة في وسيط إلكتروني ملموس أو غير ملموس
حساب النقود الإلكترونية	يقصد به حساب مخزون القيمة (SVA) للنقود الإلكترونية يفتح لدى المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل والذي يُحتفظ فيه برصيد العميل من النقود الإلكترونية وتتم جميع معاملات العميل عليه
نظام الدفع عبر الموبايل	يقصد به النظم والأجهزة والبرمجيات والشبكات والإجراءات التي تعمل على تشغيل نظام الدفع عبر الموبايل المستخدم من قبل مقدمي خدمة الدفع عبر الموبايل
مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل	يقصد به المصرف/ المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل/ مقدم خدمات العملاء أو أي جهة أخرى مرخص لها من قبل البنك لإدارة حسابات عملاء نظام الدفع عبر الموبايل، وتوفير النقود الإلكترونية لشبكات التوزيع والوكلاء والعملاء من خلال توفير قناة وصول آمنة ومعتمدة
التشغيل البيئي	يقصد به تمكين عملاء مقدمي خدمات الدفع عبر الموبايل المختلفين من التفاعل ومشاركة جزء من الخدمات من خلال الربط البيئي مع المحول القومي للدفع عبر الموبايل
الوكيل	يقصد به الوكيل الرئيسي أو الفرعي الذي يعتمده مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل لينوب عنه في تقديم الخدمات المرتبطة بالدفع عبر الموبايل
العميل	يقصد به الشخص أو الجهة التي تمتلك حساب نقود إلكترونية لدى المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل أو مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل
مصرف التسوية	هو المصرف المسئول عن فتح وإدارة حسابي التسوية والأمانة لمقدم خدمة الدفع عبر الموبايل
حساب الأمانة (Trust A/c)	يُقصد به الحساب الذي يتم فتحه بواسطة المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل أو مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل لدى أحد المصارف وتودع فيه النسبة المقررة بواسطة البنك من إجمالي النقود الإلكترونية المصدرة بالنظام كإحتياطي لمقابلة أموال العملاء والمودعين لديها
حساب التسوية	ويقصد به الحساب الذي يتم فتحه لدى مصرف التسوية بإسم مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل يخصص رصيده فقط لتسوية الالتزامات اليومية الناشئة من نتائج التسويات والمقاصة الخاصة بمقدم خدمة الدفع عبر الموبايل، بالإضافة إلى تحديث حساب الأمانة
التسوية	يقصد بها تسوية الالتزامات الناشئة من معاملات العملاء والعمليات التي تتم عبر النظام

ثانياً / ضوابط الترخيص:-

يجوز لأي جهة ترغب في تقديم خدمات الدفع عبر الموبايل الحصول على ترخيص لتقديم خدمات الدفع عبر الموبايل وفقاً للضوابط التالية :-

- 1- استيفاء متطلبات الترخيص الواردة في لائحة ترخيص وتنظيم عمل المؤسسات المالية للدفع عبر الموبايل لسنة 2020م.
- 2- يجب أن لا يقل رأس المال لمقدمي خدمات الدفع عبر الموبايل عن 100 مليون جنيه سوداني.
- 3- إيداع مبلغ التأمين بطرف البنك بما يعادل نسبة (10% من رأس المال).
- 4- عقد إتفاقية التسوية مع مصرف تجاري.
- 5- لا يجوز تحويل الترخيص بمزاولة خدمة الدفع عبر الموبايل أو تخصيصه لمنفعة أي جهة أخرى غير الجهة المرخص لها إلا بموافقة البنك.
- 6- دفع رسوم الترخيص والبالغ قدرها 50 ألف جنيه.

ثالثاً / النقود الإلكترونية :-

- 1- البنك هو الجهة المخول لها إصدار النقود الإلكترونية، ويسمح للمصارف والمؤسسات المالية المرخص لها تقديم خدمات الدفع عبر الموبايل بتغذية حسابات النقود الإلكترونية وفقاً للضوابط والإجراءات التي يحددها البنك.
- 2- يلتزم مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل بفتح حساب أمانة (Trust A/c) لدى أي مصرف تسوية وفق الضوابط التالية :-

- أ. إيداع مبلغ يعادل (80%) من إجمالي النقود الإلكترونية المصدرة بالنظام بحساب الأمانة.
 - ب. تحديث حساب الأمانة نهاية كل يوم عمل لاستيفاء النسبة المحددة أعلاه.
 - ج. لا يستخدم حساب الأمانة لأغراض التسوية الخاصة بمقدم خدمة الدفع عبر الموبايل.
 - د. لا يجوز التصرف في حساب الأمانة إلا لأغراض استيفاء النسبة المحددة أعلاه.
 - هـ. تقديم تقرير يومي برصيد حساب الأمانة وإجمالي رصيد حساب النقود الإلكترونية المصدرة في النظام إلى البنك أو كيفما يحدده.
 - و. في حالة إعسار أو تصفية مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل وتحت إشراف مصرفي قانوني، يكون رصيد حساب الأمانة الموجود طرف المصرف لتسوية ودائع العملاء فقط.
- 3- تخضع حسابات النقود الإلكترونية في نظام الدفع عبر الموبايل للضوابط والتوجيهات التالية:
- أ. يكون حساب النقود الإلكترونية والمعاملات عليه بالجنيه السوداني فقط.

- ب. يجب أن تكون حسابات النقود الإلكترونية للعملاء من الأنواع التالية ووفق حدود السقوف ومتطلبات أعرف عميلك (KYC) الواردة في الجدول المرفق، والأنواع هي:
1. الحساب القياسي (Standard A/c).
 2. الحساب الفضي (Silver A/c).
 3. الحساب الذهبي (Gold A/c).

- ج. يسمح للعميل بفتح حساب نقود إلكتروني مخزون القيمة (SVA) برقم موبايل واحد فقط لدى مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل.
- د. تعتبر الأموال المحتفظ بها في حسابات النقود الإلكترونية الخاصة بالعملاء ودائع لدي مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل.
- هـ. لا يجوز استخدام حسابات النقود الإلكترونية للعملاء لأي أغراض أو خدمات يقدمها مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل إلا للأغراض والخدمات المرخص له بها من قبل البنك، ويتم الحصول على الموافقة المكتوبة من البنك لإضافة أي خدمات جديدة لهذه الحسابات.

رابعاً / مسؤوليات وواجبات مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل:-

1. المسؤوليات الفنية:-

- يلتزم مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل في نظام الدفع عبر الموبايل بالمسؤوليات الفنية التالية:-
- أ. التشغيل التقني والإدارة الفنية للنظام.
 - ب. تهيئة وتطوير البنية التحتية اللازمة للنظام وإدارته من برمجيات وأجهزة ونظم تأمين وكوادر بشرية.
 - ج. تطبيق المعايير والبروتوكولات التقنية التي تضمن التشغيل البيئي من خلال الربط مع محول التشغيل البيئي لأنظمة الدفع عبر الموبايل.
 - د. تطبيق المعايير التقنية العالمية الخاصة بالنظام، و مواصفات أدوات ومنافذ الدفع والتي يصدرها البنك.
 - هـ. إبرام إتفاقيات مستوي تقديم الخدمة (SLA) اللازمة لضمان كفاءة تشغيل النظام.
 - و. إدارة قواعد البيانات الخاصة بحسابات عملاء نظام الدفع عبر الموبايل وتوفير الحماية التقنية اللازمة لها وضمان سريتها.
 - ز. تشغيل وتوفير النظام على مدار الساعة (7/24).

2. المتطلبات الوظيفية:-

- يلتزم مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل بتوفير نظام دفع يكون قادراً على توفير المطلوبات الآتية كحد أدنى:

- أ. إدارة حسابات النقود الإلكترونية من حيث فتحها، قفلها، تعليق وفك تعليق العمل بها، حجز المبالغ.
- ب. إدارة صلاحيات المستخدمين من حيث تعريف المستخدمين ومنحهم الصلاحيات المطلوبة كصلاحيات الإدخال والمطابقة.
- ج. إدارة الوكلاء من حيث تعريفهم وفتح حساباتهم وإدارة الوكلاء الفرعيين ومنحهم الصلاحيات المختلفة.
- د. القدرة على إجراء المعاملات الأساسية لنظام الدفع عبر الموبايل (التسجيل، التسليم (cash in)، الاستلام (cash out)، الاستعلام عن الرصيد، و التحاويل بين حسابات العملاء، وكشف حساب (مصغر).
- هـ. استخراج ملفات التسوية اليومية للأطراف المختلفة المشاركة في النظام وتقديمها لمصرف التسوية لتنفيذها.
- و. استخراج التقارير اللازمة للمشاركين بالنظام وتوفير التقارير اللازمة بشأن المنازعات بين الأطراف المختلفة المشاركة في النظام.

3. المسئوليات التشغيلية:-

- يلتزم مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل في نظام الدفع عبر الموبايل بالمسئوليات التشغيلية التالية:-
- أ. فتح وإدارة حسابات النقود الإلكترونية الخاصة بالعملاء وفق الضوابط التي يصدرها البنك، مع إتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من هوية العميل عند التسجيل (KYC)، ومراقبة وتتبع العمليات التي تتم حسابات العملاء والتأكد من صحتها وموثوقيتها وسلامتها وكشف عمليات الإحتيال والعمليات المشبوهة.
 - ب. فتح حساب أمانة طرف مصرف التسوية تودع فيه النسبة المقررة بواسطة البنك من إجمالي النقود الإلكترونية المصدرة بالنظام الخاص بها كاحتياطي لمقابلة أموال العملاء والمودعين لديها، يتم تحديثه يومياً لمقابلة النسبة المقررة استناداً إلى إجمالي النقود الإلكترونية بالنظام عند نهاية يوم العمل.
 - ج. فتح حساب تسوية مع مصرف التسوية وضمان الالتزام بكفاية رصيده لمقابلة التسويات اليومية لنظام الدفع عبر الموبايل الخاص بها.
 - د. توفير قنوات تقديم خدمات الدفع عبر الموبايل، وتمكين العملاء من الوصول الآمن لحساباتهم مع الالتزام بالضوابط التأمينية والفنية المتعلقة بأنظمة الدفع عبر الموبايل التي يصدرها البنك.

- هـ. وضع سياسة واضحة للوكلاء وتصنيفهم وتحديد سقف أرصدهم وتحويلاتهم والموافقة عليها من مجلس إدارة المؤسسة المالية للدفع عبر الموبايل، مع التأكد من أهلية وكفاءة الوكلاء المعتمدين لديه واستيفاء متطلبات العناية الواجبة، وتحمل كافة تبعات عدم التزامهم بالضوابط والتوجيهات الصادرة من البنك.
- و. توفير عدد من الوكلاء موزع توزيعاً جغرافياً يغطي ما لا يقل عن 50% من ولايات السودان المختلفة ويتناسب مع الخطة المقدمة عند طلب الترخيص والتعاقد معهم وتنورهم بكافة الحقوق والواجبات المترتبة عليهم.
- ز. تقديم الخدمات الأساسية والتي تشمل (التسجيل، التسليم (cash in)، الاستلام (cash out)، الاستعلام عن الرصيد، و التحاويل بين حسابات العملاء، وكشف حساب مصغر) من خلال كل منافذ وكلاءه، وكل الخدمات التي يحددها البنك لاحقاً.
- ح. تأسيس وإدارة مركز لدعم العملاء وتقديم الدعم والمساندة لهم على مدار الساعة (7/24)، مع توفير آلية لإدارة وحل المنازعات.
- ط. توفير التقنيات والإعدادات الفنية والإجراءات اللازمة لربط النظام مع المحول القومي للدفع عبر الموبايل لضمان التشغيل البيئي، مع وضع خطة وآلية الربط والتعامل مع أنظمة الدفع إلكترونية الأخرى داخل السودان بما في ذلك آليات الدفع والتفصيص والتسوية.
- ي. الإحتفاظ بالسجلات والملفات الإلكترونية اللازمة المتعلقة بالعمليات التي تتم بالنظام للفترة القانونية المحددة للإحتفاظ بالمستندات أو أي فترة يحددها البنك .
- ك. تحديد وتعديل سقف المعاملات والعمولات لعمليات الدفع عبر الموبايل وفقاً للضوابط الصادرة من البنك، والإعلان عنها في مكان بارز في مواقع العمل ومواقع عمل الوكلاء.
- ل. تطبيق الإجراءات التي تعزز الثقة في خدمة الدفع عبر الموبايل وحماية المستهلك.
- م. عدم مشاركة جميع البيانات والمعلومات الخاصة بالنظام مع أي طرف إلا بعد الحصول على موافقة مكتوبة من البنك.
- ن. تطبيق الضوابط التنظيمية والرقابية الخاصة بمكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- س. تقديم تقارير شهرية إلى البنك تشمل حجم النقود الإلكترونية المصدرة وعدد الوكلاء الرئيسيين والفرعيين حسب الولايات ومستخدمي النظام وحجم أرصدهم وحجم المعاملات اليومية بأنواعها المختلفة وكذلك التقارير الخاصة بالمخاطر ومحاولات الاختراق وأي بيانات أخرى يطلبها البنك.

خامساً / مسئوليات وواجبات مصرف التسوية:-

يلتزم مصرف التسوية في نظام الدفع عبر الموبايل بالآتي:-

- 1- توقيع إتفاقية مع مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل بغرض:
 - أ. فتح وإدارة حساب التسوية لمقابلة التسويات اليومية الناشئة من نتيجة تقاص عمليات نظام مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل مع التأكد من كفاية الرصيد لمقابلة التسوية اليومية وأخذ الضمانات اللازمة لذلك.
 - ب. فتح وإدارة حساب الأمانة (Trust A/c) الذي تودع فيه النسبة المقررة بواسطة البنك من إجمالي النقود الإلكترونية المصدرة بالنظام الخاص بها كإحتياطي لمقابلة أموال العملاء والمودعين لدي مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل .
- 2- تحديث حساب الإمانة يومياً لمقابلة النسبة المقررة إستناداً إلى إجمالي النقود الإلكترونية بنظام مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل عند نهاية يوم العمل.

سادساً / مسئوليات وواجبات محول التشغيل البيئي:-

يلتزم محول التشغيل البيئي والتسوية المملوك والمدار من قبل بنك السودان المركزي بالمسؤوليات التالية:-

- 1- توفير ملفات المقاصة والتسوية للعمليات البنينة التي تتم بين مقدمي خدمة الدفع عبر الموبايل والتقارير الإحصائية وبيانات التسوية اللازمة لذلك.
- 2- الاحتفاظ بأرشيف المعاملات وإتاحته لفترة يحددها البنك.
- 3- توفير خطط استمرارية العمل / التعافي من الكوارث لضمان توافر الخدمات.
- 4- أداء التوجيه للتشغيل البيئي وتكوينات النظام والتحقق من صحة الخدمات.
- 5- توفير المتطلبات التقنية والفنية وإختبارها لضمان التشغيل البيئي.

سابعاً / مسئوليات وواجبات العميل:-

يلتزم العميل بأداء الواجبات والمسئوليات التالية في نظام الدفع عبر الموبايل:

- 1- عدم الكشف عن رمز التعريف الشخصي وغيره من البيانات الشخصية والرموز السرية .
- 2- تحمل كامل المسؤولية عن صحة البيانات التي يقوم بإدخالها في النظام في حالة التسجيل الذاتي.
- 3- تحمل كامل المسؤولية عن سلامة استخدام الموبايل والرموز السرية في النظام والعمليات الناتجة عنها.
- 4- إتباع إجراءات الحماية الصادرة من مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل والنظام.
- 5- إبلاغ مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل فوراً بأي إختراقات رموزه السرية أو إساءة استعمال هاتفه أو فقدانه أو أي عمليات مشبوهة وغير مصرح بها على حسابه الإلكتروني.

ثامناً / إدارة المخاطر :-

على مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل إدارة مخاطر نظام الدفع عبر الموبايل وذلك من خلال الإجراءات التالية:

- 1- إبرام اتفاقية شروط وأحكام مع العملاء لاستخدام خدمات الدفع باستخدام الموبايل.
- 2- وضع إجراءات وآلية لرصد وتحديد وتقييم والتعامل مع كل المخاطر التي تؤثر على النظام والمراجعة والتحليل المستمر للنتائج والبيانات، وتوفير الخبرات والتدريب المستمر اللازم لكل الموارد العاملة في تشغيل النظام.
- 3- إجراء عمليات التدقيق اللازمة للتأكد من هوية مُستخدمي النظام .
- 4- إعداد وتنفيذ إجراءات للاستجابة للأحداث وإدارتها خلال تقديم الخدمة بهدف الإبلاغ والمعالجة الفورية لأي اختراقات سواء كانت فعلية أو مشتبه فيها، وكذلك أي حالات إحتيال أو إنقطاع/عدم استقرار الخدمة.
- 5- إدارة سجل بجميع الأحداث العارضة بالنظام أو الخدمة والتفاصيل الخاصة بها، وإعداد تقرير بالحدث للبنك في فترة أقصاه 24 ساعة من تاريخ وقوع الحدث.
- 6- وضع خطة احترازية وخطة استمرارية العمل تتضمن إنشاء مركز لدرء الكوارث (DR) وتوفير بيئة عمل بديلة (Backup Site) بحيث تضمن استقرار عمل الأنظمة وتوفير الخدمة على مدار الساعة (7/24).
- 7- الكشف عن المعلومات المتعلقة بسياسات تقديم الخدمة، سياسة الخصوصية، شكاوى العملاء، آلية حل المنازعات وغيرها على مواقع تقديم الخدمة والتطبيقات والموقع الإلكتروني.

تاسعاً/ سرية وسلامة المعلومات:-

على مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل الالتزام بسرية وسلامة معلومات نظام الدفع عبر الموبايل وذلك من خلال الإجراءات التالية:

- 1- تطبيق معايير التشفير والحماية التي تتناسب مع حساسية وأهمية المعلومات وكذلك درجة الحماية المطلوبة.
- 2- تأمين عملية تشفير شاملة على مستوى التطبيقات للبيانات المرسله عبر الموبايل، حتى لا يتم كشف الأرقام السرية وكلمات السر الخاصة بمُستخدم النظام في أي مرحلة وسيطة لتداول البيانات بين التطبيقات.
- 3- إنشاء بيئة تشغيل ملائمة تعمل على دعم وحماية أنظمتها الخاصة بخدمات الدفع عبر الموبايل، بحيث تحتوي تلك البيئة على بنية تحتية آمنة لخدمات الدفع عبر الموبايل وإجراءات حماية ملائمة للشبكات الداخلية وروابط الشبكات مع الجهات الخارجية.
- 4- تطبيق المعايير والمواصفات العالمية الخاصة بالأرقام السرية وسياسة الوصول للنظام.

5- تطبيق سياسة الوصول الآمن واستخدام وسائل المصادقة الآمنة للوصول إلى أجهزة الكمبيوتر والخوادم وقواعد البيانات.

عاشراً/ أحكام عامة:-

- 1- يحق لمقدم خدمة الدفع عبر الموبايل إسناد تشغيل النظام لأي جهة يراها مناسبة وفق الضوابط بعد الموافقة المكتوبة من البنك مع ضرورة التزام مُشغل النظام جزئياً أو كلياً بالضوابط والموجهات الصادرة من البنك.
- 2- تخضع خدمة الدفع عبر الموبايل ونظام التشغيل البيئي والمشاركين فيه لرقابة و تفتيش البنك. وعلى مقدمي خدمات الدفع تمكين البنك من الوصول إلى كافة معلومات وبيانات النظام وتوفير التقارير والمعلومات التي يحددها في كل الأوقات.
- 3- يجوز للوكلاء باستثناء الوكلاء الرئيسيين العمل مع أكثر من مقدم خدمة دفع عبر الموبايل.
- 4- يحق للبنك إتخاذ واحد أو أكثر من الجزاءات الواردة في لائحة الجزاءات الإدارية والمالية على مقدم خدمة الدفع عبر الموبايل، في حالة مخالفته لأحكام قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م تعديل 2014م ولائحة تنظيم أعمال نظم الدفع لسنة 2013م، ولائحة ترخيص المؤسسات المالية للدفع عبر الموبايل لسنة 2020م أو أي قانون آخر يحل محله.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير،،،


إبراهيم حسن على الإمام


زاهر محمد عثمان فقيرى

إدارة نظم الدفع

بنك السودان المركزي

الجدول المرفق:-

أنواع حسابات النقود الإلكترونية ومتطلبات "اعرف عميلك"

متطلبات "اعرف عميلك" التحقق	متطلبات "أعرف عميلك" تحديد الهوية	حدود وسقوف المعاملات		نوع الحساب
- رقم الهاتف - الرقم الوطني	1. إسم العميل 2. رقم الهاتف المحمول 3. الرقم الوطني	300,000	سقف المعاملات اليومية	قياسي Standard
		300,000	سقف رصيد الحساب	
- الإحتفاظ بنسخة من وثيقة الهوية - مراجعة الوثائق والتحقق منها قبل فتح الحساب	1. إسم العميل 2. رقم الهاتف المحمول 3. نسخة من وثيقة إثبات الهوية (بطاقة القومية ، جواز السفر) 4. إسم جهة العمل وموقعها	1000,000	سقف المعاملات اليومية	فضي Silver
		1000,000	سقف رصيد الحساب	
- الإحتفاظ بنسخة من وثيقة الهوية - مراجعة الوثائق والتحقق منها قبل فتح الحساب	1. إسم العميل 2. رقم الهاتف المحمول 3. نسخة من وثيقة إثبات الهوية (بطاقة القومية ، جواز السفر) 4. إسم جهة العمل وموقعها	غير محدود	سقف المعاملات اليومية	ذهبي Gold
		غير محدود	سقف لرصيد الحساب	

** يُحدث هذا الجدول كل ستة أشهر أو حسبما يراه البنك مناسباً.